صلي الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم
من كان حالفا فيحلف بالله او ليصمت وفي رواية له ايضا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما حلفت
بها منذ سمعت النبي صلي الله عليه وسلم ذاكرا ولا اثرا انتهي **قوله** يحلف بابيه في رواية شعبان ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم سمع عمر وهو يحلف ويقول وابي وابي وفي رواية عن ابن عمر وكانت قريش
تحلف بابايها **قوله** ان الله ينهاكم قال شيخ شيوخنا قال العلما في النهي عن الحلف بغير الله الحلف
بالشي يقتضي تعظيمه والعظمة في الحقيقة انما هي لله وحده وظاهر الحديث تخصيص الحلف بالله خاصة
لكن قد اتفق الفقها على ان اليمين ينعقد بالله وذاته وصفاته العليه وكان المراد بقوله بالله الذات
لا خصوص لفظ الله واما اليمين بغير الله فقد ثبت المنع منها وهل المنع للتحريم او للكراهة قولان
عند المالكية قاله ابن دقيق العيد والمشهور عندهم الكراهة والمشهور عند الحنابلة التحريم
وبه جزم الظاهرية وقال ابن عبد البر لا يجوز الحلف بغير الله بالاجماع ومراده بنفي الجواز الكراهة
اعم من التحريم والتنزيه فانه قال في موضع اخر اجمع العلما علي ان اليمين لغير الله مكروهة منهي
عنها لا يجوز لاحد الحلف بها والخلاف موجود عند الشافعية ان الحلف بالمخلوق مكروه كالنبي
والكعبة وجبريل والصحابة فان اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله تعالى كفر وعليه
يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه فلا قصد فلا كراهة بل هو من
لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودي او بري من الله او من رسوله او من الاسلام او من
الكعبة او انا مستحل الخمر او الميتة فليس بيمين لعرايه عن ذكر اسم الله وصفته ثم ان قصد تبعيد
نفسه عن ذلك او اطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما او قصد الرضي بذلك ان فعله كفر في الحال فان لم
نكفره استحب ان ياتي بالشهادتين وان يستغفر الله تعالى ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح ان
يستغفر الله ويجب التوبة من كل كلام محرم **قوله** ذاكرا اي عامدا **قوله** ولا اثرا بالمد وكسر المثلثة
اي حاكيا عن الغير اي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري كقوله ان فلانا قال وحق ابي مثلا واستشكل
كلام عمر بانه يقتضي انه تورع عن النطق بذلك مطلقا فكيف نطق به في هذه القصة واجيب بانه
اغتفر ذلك لضرورة التبليغ قلت وليس في القصة انه حكي عن غيره انه حلف ابانا فيهما ما قاله
النبي صلي الله عليه وسلم وهو النهي عن الحلف بالابا علي العموم والله اعلم

حديث ان الله يوصيكم بالنسا خيرا الخ زاد في النهاية لعل صاحبه حتي يموتا هرما قال الحربي
يقول من صغرها وقلة رفقها فيصبر عليها حتي يموتا هرما والمراد حث اصحابه رضي الله عنهم
علي الوصية بالنسا والصبر عليهن اي ان اهل الكتاب يفعلون ذلك بنسائهم والله اعلم

حديث ان الله يوصيكم بامهاتكم ثلاثا الخ في الحديث الحث علي بر الاقارب وان الام احقهم

بذلك

بذلك ثم بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قال العلما وسبب تقديم الام في البر كثرة تعبها عليه وشفقتها
وخدمتها ومعاناة المشاق في حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة اوساخه
وتمريضه وغير ذلك ونقل الحارث بن اسد المحاسبي اجماع العلما علي ان الام تفضل في البر علي الاب
وحكي القاضي عياض خلافا في ذلك فقال الجمهور بتفضيلها وقال بعضهم يكون برهما سوا قال القاضي
واجمعوا علي ان الام والاب اكد حرمة في البر ممن سواهما وتردد بعضهم بين الاجداد والاخوة لقوله
صلي الله عليه وسلم ادناك فادناك قال اصحابنا يستحب ان يقدم في البر الام ثم الاب ثم الاولاد
ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم ساير المحرمات من ذوي الارحام كالاعمام والعمات
والاخوال والخالات وتقدم الاقرب فالاقرب ومن ادلي بابوين علي من ادلي باحدهما ثم بذي الرحم
غير المحرم كابن العم وبنته واولاد الاخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولي من اعلي
واسفل ثم بالجار ويقدم القريب البعيد الدار علي الجار وكذا لو كان في بلد اخر قدم علي الجار الاجنبي
والحقوا الزوج والزوجة بالمحارم **فايدة** كان طلق بن حبيب من العباد وكان يقبل راس امه
ولا يمشي فوق بيت هي فيه اجلالا لها وقال بعض العلما من وقر اباه طال عمره ومن وقر امه راي ما يسر والله اعلم

حديث ان الارض لتعج الي الله الخ **قوله** لتعج بالعين المهملة والجيم قال في الصحاح العج رفع الصوت
انتهي عج يعج من باب ضرب والله اعلم

حديث ان الاسلام بدا غريبا وسيعود غريبا الخ زاد الترمذي في رواية اخري فطوبي للغربا
الذين يصلحون ما افسد الناس بعدي من سنتي انتهي وورد في حديث اخر قيل من الغربا قال هم النزاع
من القبايل **قوله** بدا بالهمز من الابتدا كذا ضبطه النووي وقال شيخنا قال الرافعي في تاريخ قزوين
قوله بدا اي قري بغير همز فهو ظاهر يقال بدا الشي يبدو اي ظهر وقد يسبق الي اللفظ بدا بالهمز
لانه ذكر العود علي الاثر والابتدا والاعادة متقابلان يقال بدا بالشي وابتدا وعلي هذا فالمبتدا
به محذوف كانه قال ابتدا الاسلام بصحبة الغربا الاول والغريب البعيد عن الوطن وسمي الاسلام
في اول الامر غريبا لبعده عما كانوا عليه من الشرك واعمال الجاهلية ويعود غريبا لفساد الناس اخرا وظهور
الفتن وبعدهم عن القيام بواجب الايمان والنزاع جمع نزيع ونازع وهو الغريب الذي نزع عن اهله
وعشيرته ورواه القاضي وقال هم اصحاب الحديث انتهي ما ذكره الرافعي **قوله** غريبا اي في احاد من
الناس ثم انتشر **قوله** وسيعود غريبا اي وسيلحقه النقص والاختلال حتي لا يبقي الا في احاد
وقلة ايضا كما بدا **قوله** فطوبي للغربا قال ابو العباس القرطبي يحتمل ان يريد بالحديث المهاجرين
اذ هم الذين تغربوا عن اوطانهم فرارا بدينهم ومثلهم الذين يتغربون عن اوطانهم كما فعل
المهاجرون ايضا انتهي فتحصلنا في الغربا علي ثلاث هم الذين يصلحون ما افسد الناس من بعدي

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)